

4.1 طلب إدراج السندات والأذونات الحكومية وسندات المؤسسات العامة

الدائرة	الإدراج
القسم	الإدراج والأعضاء
متلقو الخدمة	حكومة المملكة الأردنية الهاشمية والمؤسسات الرسمية العامة والمؤسسات العامة والبلديات.
النماذج المتوفرة لأداء الخدمة	لا يوجد
وصف الخدمة	إدراج الأوراق المالية الصادرة من قبل حكومة المملكة الأردنية الهاشمية والمؤسسات الرسمية العامة والمؤسسات العامة والبلديات في البورصة.
متطلبات وشروط الخدمة	❖ التقدم بطلب إدراج من قبل البنك المركزي لإدراج السندات أو الاذونات مرفق به شروط الإصدار ونتأجه. ❖ صدور قرار هيئة الأوراق المالية بالموافقة على تسجيل السندات.
الوثائق المطلوبة	شروط الاصدار ونتأجه للسندات أو الاذونات صادر عن البنك المركزي.
خطوات وإجراءات تنفيذ الخدمة	1. استلام طلب إدراج مرفق به شروط الإصدار ونتأجه، وكتاب موافقة هيئة الأوراق المالية على تسجيل السندات . 2. تزويد البورصة بالرمز الرقمي للورقة المالية من قبل مركز إيداع الأوراق المالية. 3. تحديد يوم لإدراج السندات/الأذونات .
رسوم الخدمة	يتم دفع رسوم إدراج بمقدار 250 دينار عن كل إصدار سنوياً.
الوقت التقديري لإتمام الخدمة	تقدّم الخدمة بحد أقصى بعد يومي عمل من استكمال الإجراءات اللازمة.
وسائل الاتصال بمقدم الخدمة	دائرة الإدراج/بورصة عمان. هاتف: 0096265664109 فرعي: 1305/1304/1303/ 1302/1301/1300 البريد الإلكتروني: listing@ase.com.jo

Source URI:

<https://exchange.jo/ar/print/pdf/node/175>